



الادارة العامة للمشتريات والمخازن  
ادارة المشتريات

# جامعة بنها

## ادارة المشتريات

كراسة الشروط والمواصفات للمناقصة العامة

رقم ( ٦ ) لسنة ٢٠١٨ / ٢٠١٩

لتوريد/ اثاث معدني لإدارة الجامعة وكلياتها

جلسة يوم (الإثنين) الموافق ٢٠١٨ / ٢٥ / ٢٠١٨

الساعة الثانية عشرة ظهراً

الثمن (٣٠٠) جنيه

العنوان : محافظة القليوبية - بنها - الطريق السريع

٠١٣/٣٢٣١٠١١ - ٠١٣/٣٢٣١٨٨٠ - فاكس :

٠١٣٣٢٢٧٦٠٨ - ت.ف/ إدارة المشتريات



ادارة المشتريات

اسم مقدم العطاء: .....  
اسم الممثل القانوني للشركة المكلف بالتوقيع على العقد .....  
وظيفته .....  
العنوان بالكامل: .....  
الملف الضريبي: .....  
المأمورية التابع لها: .....  
مأمورية الضرائب على المبيعات: .....  
رقم السجل التجاري: .....  
التاريخ: .....  
رقم التليفون: .....  
رقم الفاكس: .....  
رقم الكود: .....

توقيع صاحب العطاء

-----



ادارة المشتريات

## البيان المالي للعرض

القيمة الإجمالية للعرض .....

فقط وقدرة ..... جنيها مصريا لا غير ”

التأمين الابتدائي المرفق نصي : ( )

تم إيداعه بخزينة الجامعة .....

رقم القسيمة ..... التاريخ / ٢٠١٨

أو

٣- خطاب ضمان ابتدائي

رقم خطاب الضمان	مدة الضمان	من	إلى	اسم البنك الصادر	فرع	مبلغ الضمان

أو

جنيه

شيك مقبول الدفع بمبلغ



**الشروط العامة للمناقصة العامة رقم (٦) لتوريد / اثاث معدني لادارة الجامعة وكلياتها**  
**جلسة يوم الموافق / ٢٠١٨ م**

**البند الأول :-** تقدم عطاءات المناقصة داخل مظروفين مغلقين ويجب أن يثبت على كل من المظروفين العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ، ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضع عليه اسم وعنوان الجامعة أو الوحدة المختصة وأن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي لجلسة / / ويكون تقديم العطاءات إما بإرسالها بالبريد الموصى عليه خالصة الأجر أو وضعها داخل الصندوق المخصص لوضع العطاءات بالجامعة أو تسليمها لقلم المحفوظات بها بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسلیم و ساعته " ٠٠

**البند الثاني :-**

**١ يحتوى المظروف الفني على :-**

- التأمين المؤقت المطلوب / مدة التوريد . وكل ما أشارت إليه المادة ٨ من اللائحة التنفيذية للقانون ٨٩ لسنة ٩٨ .

٢- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم

٣- طريقة التنفيذ ، البرنامج الزمني للتنفيذ ومدته .

٤- الكتالوجات والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة التي تستخدم في التنفيذ

٧- عقد تأسيس المنشأة على أن يتفق نشاطها مع الأعمال موضوع العطاء وقانونها النظمي

٨- البطاقة الضريبية سارية المفعول مثبت بها آخر إقرار ضريبي .

٩- عقد المشاركة في حالة الشركات .

١٠- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .

١١- السجل التجاري ساري المفعول .

١٢- صورة من سابقة الأعمال والمركز المالي للمنشأة مدعما بالمستندات

١٣- تقديم ما يفيد القيد في السجلات الواجب القيد فيها قانونا

١٤- إقرار بأن مدة صلاحية العطاء لا تقل عن أربعة شهور من تاريخ فتح المظروف الفني

١٥- بيانات أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيستند إليها الإشراف على تنفيذ العملية .

## تابع

### ويحتوى العطاء المالي على :-

كراسة الشروط والمواصفات موقعاً على جميع البيانات المطلوبة ومنها قوائم الأسعار وطريقة السداد وقيمة الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر في القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقضى به شروط الطرح وغيرها من العناصر التي تؤثر في هذه القيمة .

كما يجب على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالي .

١- قوائم الأسعار للأصناف المتقدم لها مقدم العطاء مدونة بالجبر الجاف بالأرقام والحرروف باللغة العربية لكل صنف وفقاً لما هو مدون بجدائل الكميات ، وأن يكون السعر قطعياً وأن تكون سارية طوال مدة التعاقد بغض النظر عن تقلبات السوق ، وأن يكون السعر واقعياً ، وأن يوضع سعر واحد للصنف مع بيان إجمالي قيمة العطاء دون قشط أو محو ، وكل تصحيح يجب إعادة كتابته بالأرقام والحرروف والتوجيه عليه من مقدم العطاء ، ولا يلتفت بتاتاً إلى العطاء الذي يتضمن نص فيه خصم أي نسبة عن أقل عطاء مقدم في هذه المناقصة .

٢- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات أو إجراء أي تعديل فيها ما كان نوعه وإذا رغب في إبداء أيه ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية ولا يجوز نزع أي ورقة من هذا العطاء .

٣- لا يجوز الكشط أو المحوها في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار وغيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفها وتوجيه من مقدم العطاء

٤- إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوبة بقائمة الأسعار تطبق بشأنه أحكام قانون ٨٩ لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

٥- يبين في قائمة الأسعار ما إذا كان الصنف مصنوعاً في مصر أو في الخارج ويترب على عدم صحة هذه البيانات كلها أو بعضها رفض الصنف علاوة على شطب اسم مقدم العطاء من سجل الموردين .

## **تابع**

٦- الفئات التي حددتها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أياً كان نوعها التي يتکبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ جميع الأعمال وتسليمها للجهة الإدارية والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط الطرح وتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات لصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعرفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى "

### **البند الثالث :**

آخر ميعاد تقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهر يوم الموافق / ٢٠١٨م وفي حالة ورود أي عطاء أو تعديله بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية يجب تقديمها فور وصوله إلى رئيس اللجنة لفتحة والتأشير عليه بساعة و تاريخ وروده ثم يدرج في كشف العطاءات المتأخرة ، دون فتحه على أن يتم رد هذه العطاءات المتأخرة إلى أصحابها فور تقرير لجنة البت باستبعادها

### **البند الرابع :-**

يقدم مع العطاء تأمين مؤقت قدره (٤٢٠٠٠) جنيهًا أما نقد أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان غير مشروط و ساري لمدة أربع شهور من تاريخ فض المظاريف الفنية صادر من أحد المصارف المعتمدة يزداد إلى ٥٪ عند الرسو وذلك خلال ١٠ أيام من تاريخاليوم التالي لاستلام أمر التوريد ويجوز مد أجل خطاب الضمان أكثر من ذلك إذا استلزم الأمر لتكميله إجراءات المناقصة .

في الحالة الأخيرة يجب أن تكون خطابات الضمان مؤشرًا عليها من المصرف أو الفرع الصادر منه بأنه لم يجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف بإصدارها وأنه لن يلتفت إلى أي خطاب ضمان ليس عليه هذا الإقرار ثم يرد التأمين النهائي بعد انتهاء فترة الضمان ( طبقاً للقانون ٩٨٩ لسنة ١٩٩٨ )

### **البند الخامس :-**

تكون مدة سريان العطاء ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

## تابع

### **البند السادس: -**

يتم تقديم عينات للبنود المطلوبة تكون أساساً للقبول والرفض الفني ويتم الاستلام عليها عند الرسو:-

### **البند السابع لا يعتد بالعطاء:**

- أ) المبني على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء مقدم في المناقصة.
- ب) بحصول خطأ في عطائه بعد الموعد المحدد لفض المظاريف.

### **البند الثامن:-**

إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجامعة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أيه إجراءات أو إقامة الدليل على حصول الضرر وذلك نزولاً على حكم المادة (٦٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ٩٨

### **البند التاسع:-**

تلغى المناقصة قبل البت فيها بقرار مسبب من رئيس الجامعة إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

ويجوز إلغاء المناقصة في الحالات الآتية:-

- ١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء وحيد
- ٢- إذا اقترن العطاءات كلها أو اغلبها بتحفظات
- ٣- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تزيد على القيمة التقديرية ويكون الإلغاء في هذه الحالات بقرار مسبب من رئاسة الجامعة بناءً على توصية لجنة البت ويجوز بقرار من رئاسة الجامعة بناءً على توصية لجنة البت قبل العطاء الوحد إدا توافر الشروط الآتية:-
- ٤- أن تكون حاجة العمل لا يسمح بإعادة الطرح أولاً تكون ثمة فائدة ترجى من إعادة الطرح .
- ٥- أن يكون العطاء الوحد مطابقاً للشروط ومناسباً من حيث السعر وذلك عملاً لنص المادة (١٥) من القانون والمادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية له.

## تابع

### البند السادس:-

يتم تقديم عينات للبنود المطلوبة تكون أساساً للقبول والرفض الفني ويتم الاستلام عليها عند الرسو:-

### البند السابع لا يعتمد بالعطاء:-

- أ)المبني على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء مقدم في المناقصة.
- ب)بحصول خطأ في عطائه بعد الموعد المحدد لفض المظاريف .

### البند الثامن:-

إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجامعة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أيه إجراءات أو إقامة الدليل على حصول الضرر وذلك نزولاً على حكم المادة (٦٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ٩٨

### البند التاسع :-

تلغى المناقصة قبل البت فيها بقرار مسبب من رئيس الجامعة إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك .  
ويجوز إلغاء المناقصة في الحالات الآتية :-

- ١ - إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء وحيد
- ٢ - إذا اقترن العطاءات كلها أو اغلبها بتحفظات
- ٣ - إذا كانت قيمة العطاء الأقل تزيد على القيمة التقديرية

ويكون الإلغاء في هذه الحالات بقرار مسبب من رئاسة الجامعة بناءً على توصية لجنة البت ويجوز بقرار من رئاسة الجامعة بناءً على توصية لجنة البت قبول العطاء الوحيد إذا توافر الشروط الآتية :-

- ١ - أن تكون حاجة العمل لا يسمح بإعادة الطرح أولاً تكون ثمة فائدة ترجى من إعادة الطرح .
- ٢ - أن يكون العطاء الوحيد مطابقاً للشروط ومناسباً من حيث السعر وذلك إعمالاً لنص المادة (١٥) من القانون والمادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية له.

## تابع

### البند العاشر:-

إذا تأخر المورد في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد - ويدخل في ذلك الأصناف المرفوضة من لجنة الفحص - فيجوز للجامعة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاؤه مهلة إضافية للتوريد على توقع أن عليه غرامة تأخير بواقع ١٪ عن كل أسبوع تأخير أو جزء من أسبوع من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توريدها وبحد أقصى ٣٪ من قيمة الأصناف المذكورة دون أن يخل ذلك بتوقيع كافة الجزاءات والتعويضات الأخرى المنصوص عليها بالقانون لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية

### البند الحادي عشر:-

على مقدم العطاء أن يبين في عطائه العنوان الذي يكون محلًا مختارا له والذي يمكن مخابرته فيه ، وفي حالة تغييره عليه أخطار الجامعة بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تغييره - على أن تكون جميع المراسلات باللغة العربية

البند الثاني عشر:- مدة التوريد خلال شهرين يوم من استلام أمر التوريد والتوريد مخازن الجامعة .

البند الثالث عشر:- يمكن تجزئة العطاء بين الشركات المتقدمة

البند الرابع عشر:- يحق للجامعة تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص في حدود ( ٢٥٪ ) بالنسبة لكل بند بذات الشروط العامة والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجوز في حالات الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة وذلك بموجب المادة ( ٢٨ ) من اللائحة التنفيذية لقانون ٩٨ لسنة

البند الخامس عشر:- إذا تأخر المورد عن توريد أصناف تعاقد على توريدها إلى بعد السنة المالية فإنه سيتم إخباره بإلغاء العقد عن الكمية الباقية ما لم تقرر الجامعة حاجتها لهذه الأصناف في السنة المالية الجديدة وبشرط سماح الاعتمادات المالية المختصة وذلك بموجب المادة ( ٨٥ ) من اللائحة التنفيذية لقانون ٩٨ لسنة

## تابع

**البند السادس عشر:**-يلتزم المورد على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها إلى أمين المخزن أو لجنة الفحص بحضوره أو بحضور مندوبه في الموعد المحدد وفي حالة تخلفه فيكون لمديري المخازن أو لجنة الفحص الحق في اتخاذ الإجراءات اللازمة على حساب المورد لتسليم الأصناف وتسليمها إلى المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر دون أن للمورد حق الاعتراض وذلك بموجب المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ١٤٠٨.

**البند السابع عشر :**- لا يجوز للمورد أن يتنازل من الباطن للغير عن الإعمال محل التعاقد سواء كلياً أو جزئياً .

**البند الثامن عشر:**-على الشركات المتنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg) وتلتزم الجهة الطارحة بمراجعة بيانات الشركة على الموقع الإلكتروني للبوابة وفي حالة صحتها يتم اعتمادها بما يمكنها من الإطلاع على نتائج البت الفني والمالي لها. وذلك تطبيقاً للكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن تسجيل بيانات الشركات المتنافسة على موقع بوابة المشتريات الحكومية.

**البند التاسع عشر:**-يعتبر تطبيق أحكام القانون ٨٩ لسنة ١٤٠٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية مكملاً ومتتماً لهذه الشروط فيما لم يرد بشأنه نص خاص بالكراسة.



قائمة احتياجات الاثاث المعدني لا دارة الجامعة والكليات التابعة والمدن الجامعية

الصنف	المقدار	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	سعر الإجمالي
كرسي جلد بظهر ومسنددين متحرك	٥٠٠	بالعدد			١
شانون صاج ٤ درج	٢٠٠	بالعدد			٢
كرسي معدني ثابت بمسند	١٠٠	بالعدد			٣
كرسي ادارة عليا	١٠٠	بالعدد			٤
كرسي جلد معدني ط ١٤٢	٤٢٠	بالعدد			٥
دولاب صاج ٢ ضلفة	١٧٠	بالعدد			٦
كرسي استراحة للطلابات والطلاب	٣٠٠	بالعدد			٧
كرسي معمل كمبيوتر	١٩٠	بالعدد			٨
كرسي قاعة المؤتمرات (كرسي مسرح ثابت)	١٥٠	بالعدد			٩
وحدة ارفف معدنية ٥ ارفف	٧٥	بالعدد			١٠

جامعة بنها

المواصفات الفنية لشراء اثاث معدني

للكليات التابعة لجامعة بنها

للعام المالي ٢٠١٩-٢٠١٨

الاجمالي	الفئه	الكمية	الوحدة	البند	م
		٦٩٠	بالعدد	<u>كرسي جلد ظهر و مسندين متحرك (بند ١)</u> <u>كرسي معمل كمبيوتر (بند ٨)</u> (كرسي جلد دوران ) الموصفات : • نفس مواصفات كرسي الاداره العليا ( كرسي الظهر العالي ) مع اختلاف ان يكون الظهر منخفض • تقدم العينات لفحصها والبت والاستلام علي اساسها • يتم تقديم كتالوج لكراسي في حالة تعدد الموديلات • يتم توريد طقم عجل مع كل كرسي	٨١

رئيس المكتب  
مأذون معاشر

ادارة تحرير  
هذا الملف اهم  
محور عملنا

الاجمالى	الفئه	الكميه	الوحدة	البند	M
		١٠٠	بالعدد	<p>كرسي معدنى ثابت بمسند .          (كرسى استقبال )          المواصفات :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>كرسي معدنى ثابت بمسند (كرسى استقبال )</li> <li>مصنوع من المواسير المستديرة قطر ١ بوصه سمك ٢ مم مطلية الكتروستاتيك بكعوب كاوتش فى نهاييه المواسير</li> <li>يتم تركيب دعامات بالارجل من خامه المواسير المصنوع منها الكرسي ودعامات اسفل القاعده</li> </ul> <p>التنجيد</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>شاسيه الكرسى مصنوع من الصلب وظهر الكرسى على شكل سوست لضمان المرونه لراحة الجالس الهيكل مغطى بمادة البليوريثان بكثافة عاليه بواسطة الحقن فى قوالب مع عمل تشكيل فى الظهر لراحة الجالس والكرسى بمساند من نوع جيد</li> <li>الكسوه الخارجيه للكرسى مصنوعه من الجلد من اجود الانواع ويتم تركيبها بسوست لسهولة تغييرها</li> <li>يتم تقديم عينه للكرسى لفحصها والبت والاستلام على اساسها</li> <li>يتم تقديم كتالوج للكرسى اذا كان منه عدة موديلات اخرى</li> <li>يتم تقديم عينه للجلد ويتم اختيار لون الجلد عند الترسيه</li> </ul>	٢

رئيس اللجنة  
 ١٣ الأستاذ حمود

اللجنة  
 ١ - ايمان حسوى  
 ٢ - فتحية عمارة  
 ٣ - هاجر ابراهيم

الاجمالي	الفئه	الكميه	الوحدة	البند	م
		٢٠٠	بالعدد	<p><b>شانون صاج ٤ درج</b></p> <p>المواصفات :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• شانون صاج مكون من اربع ادراج</li> <li>• الشانون مصنوع من الصاج المسحب على البارد سمك ٨. مم مدهون ببوبه الفرن الحراري</li> <li>• واجهه الدرج به مقبض (تجويف) يستخدم في فتح وغلق الدرج</li> <li>• لكل درج حامل من الصاج يمكن تحريكه للامام والخلف عن طريق المشقيبات علي جانبي الدرج ٢ حامل</li> <li>• داخل كل درج حامل من السلك وذلك علي جانبي الدرج</li> <li>• الدرج تتحرك عي مجري معدني بجعل من اجود الانواع لسهولة الحركة</li> <li>• يتم تركيب كالون لكل درج من اجود الانواع</li> <li>• يتم عمل فواصل بين الدرج من الصاج بحيث كل درج مستقل والفواصل حتى الظاهر</li> <li>• يراعي اعمال التصنيع والتجميع واللحامات والدهانات حسب اصول الصناعة او مقبض مع الدرج</li> <li>• يتم تقديم عينه للشانون للفحص والبت والاستلام علي اساسها</li> </ul>	٣

رئيس اللجنة  
الأستاذ عمار محمد

اللجنة  
١- إيهاب هوى  
٢- محمود شعبان  
٣- عمرو إبراهيم

الاجمالي	الفئه	الكمية	الوحدة	البند	
		١٠٠	بالعدد	<p><u>كرسي اداره عليا</u></p> <p>( المواصفات )</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• كرسي ظهر علي هيdroليكي شاسيه الكرسي مصنوع من ماده صلبه وظهر الكرسي علي شكل سوست لضمان المرونه لراجه الجالس</li> <li>• الهيكل مغطى من ماده البليوريثان بكثافه عاليه بواسطه الحقن في قوالب ويتم عمل تشكيل في الظهر لراجه الجالس</li> <li>• قاعده الكرسي ٥٠ * ٥٠ سم</li> <li>• الهيكل مثبت على عمود محوري مثبت علي نجمه خماسيه من المعدن استانلس استيل بها خمس عجلات من اجود الانواع لسهوله الحركه</li> <li>• الكسوه الخارجيه للكرسي مصنوعه من الجلد من اجود الانواع ويتم تركيبها بسوست لسهوله تغييرها باكم الكرسي من اجود الانواع ( هيdroلك ) .</li> <li>• مساند الكرسي من المعدن الاستانلس ويفضل ان يكون عريض</li> <li>• يتم تقديم عينه للكرسي لفحصها والبت والاستلام علي اساسها</li> <li>• يتم تقديم كتابوج للكراسي في حاله تعدد الموديلات</li> <li>• يتم توريد طقم عجل مع كل كرسي</li> </ul>	٤

الاجمالي	الفئه	الكميه	الوحدة	البند	م
		٤٢٠	بالعدد	<p><u>كرسي جلد معدني ط ١٤٢</u>            (كرسي اديال )            • كرسي مكتب معدني</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>هيكل الكرسي من المواسير المستديره قطر واحد بوصه سمك ٢ مم مطلية الكتروستاتيك بكعوب كاوتش في نهاية المواسير</li> <li>القاعده والظهر من الكونتر ١٢ مم (كونتر حديد وليس مستعمل او قديم ) منجد بالاسفنج كثافه عاليه للقاعده وكثافه اقل للظهر مكسبي بالجلد من اجود الانواع وان يكون تتجيد القاعده والظهر بمسامير بورمه تثبيتا جيدا</li> <li>ان يكون الظهر عريض ومریح للجالس</li> <li>يتم تركيب دعامات بالارجل من خامه المواسير المصنوع منها الكرسي</li> <li>يتم تقديم كتالوج للكرسي اذا كان منه عده موديلات اخري</li> <li>يتم تقديم عينه للجلد ويتم اختيار لون الجلد بمعرفه الجهة الطالبه</li> </ul>	٥

رئيس اللجنة  
مأمور محمد

اللجنة

- ١- ايادى حبرى
- ٢- صابر ابراهيم
- ٣- محمد عرباط

الاجمالى	الفئه	الكميه	الوحدة	البند	م
	١٧٠	بالعدد		<p>دولاپ صاج ٢ ضلفه .</p> <p>المواصفات :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• دولاپ صاج ٢ ضلفه ٣ رف</li> <li>• الدولاپ جميعه من الصاج المقوى سmek ٨ر. مم به ضافتین وثلاثة ارفف من الصاج تتحرك على قوائم مسننہ بالاجناب (قوائم مسننہ بها فتحات توضع بها الكوابیل التي تحمل الرف وليس قطع صاج بارزه او ثابتہ)</li> <li>• الارفف تحمل على كوابیل من الصاج سمک ٤م مع تورید کوابیل اضافیه للارف</li> <li>• الضلف تتحرك على مفصلات قوية ومتثبتة تحمل ومتثبتة تثبيتا جيدا باللحام</li> <li>• الضلف تغلق بكالون سيليونه من اجود الانواع مع تركيب سناره على الكاللون بالدلفر من الداخل</li> <li>• ان تكون المقابض من المعدن قوية وتحتمل</li> <li>• يتم عمل تقویه بالدلفر والظهر</li> <li>• مراعاة اعمال التصنيع والتجميع واللحامات والدهانات حسب اصول الصناعة</li> <li>• الدهانات ببوية الفرن الحراري</li> <li>• يتم تقديم عينه للدولاپ لفحصها والبت والاستلام على اساسها</li> </ul>	٦

رئيس اللجنة  
أ/ سعاد محمد

اللجنة  
 ١- ايمان هبرى  
 ٢- فخر عيسى عيسى  
 ٣- ناصر ابراهيم

الإجمالي	الفئة	الكمية	الوحدة	البند	م
		٣٠٠	بالعدد	<p>كراسي استراحة للطلاب والطلاب: المواصفات : عبارة عن مقعد من الحديد قطاعات حمله . الأرجل واليدين من الاستانلس الشاسيه من الحديد قطاع يتحمل الخدمة الشاقة وتركيب الدعامات الازمه له لقويته وال المقعد والفريم الخارجي من الاستانلس والباقي من الصاج المثقب المحمل ومدهون ببويه الفرن الحراري مع عمل الدعامات الازمه للظهر ويتم تقديم عينه للفحص والاستلام عليها</p>	٧

رئيس اللجنة  
الشاعر

اللجنة

- ١ - ايهان حبرى
- ٢ - محمد عصام
- ٣ - داريا احمد

الاجمالى	الفئه	الكميه	الوحدة	البند	م
		١٥٠	بالعدد	<p>كرسي قاعة المؤتمرات.</p> <p>(كرسي مسرح ثابت)</p> <p>الابعاد : المقاسات تقربيه</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الارتفاع الكلى للكرسي ١٠٠ سم والعرض الخارجى ٧٠ سم وطول الزراع ٦٤ سم</li> <li>• وارتفاع القاعده من الأرض ٤٥ سم وعرض ٤٧ سم</li> </ul> <p>المواصفات :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• يتكون الكرسي من قاعده وظهر وجانبين وميكا نزم الحركه ١٦ مم مثبت بالقاعده من خلال زاويتين من الصلب سماكة ٥ مم</li> <li>• مزود بالقاعده ٢ سوسته من الصلب للقيام بعملية الفرد والطى للقاعده</li> <li>• ا جانب الكرسي محموله على قاعده معدنيه مصنوعه منقطاع عليه ٨*٤ سم تقريبا او قطاع دائرى</li> <li>• مسند الكتابه من الصلب مثبت عليه قرص من الخشب الزان مدهون على لون الخشب سماكه ٢.٥ سم</li> <li>• شاسيه القاعده كونتر طبقات ١٢ مم منجد</li> <li>• ا جانب القاعده مغطاه بغطاء معدنى مدهون الكتروستاتيك</li> <li>• يتم تثبيت الجوانب بالارض بواسطة مسمار فيشر</li> <li>• الغطاء الصاج بالقاعده يتم تثبيته بسمار بورمه وليس برشام لسهولة فكه فى حالة عمل صيانة للكرسي</li> <li>• الاجزاء المعدنيه مدهونه الكتروستاتيك</li> <li>• يتم تقديم عينه للكرسي لفحصها والبت والاستسلام على اساسها</li> <li>• يتم تقديم عينه لقطعة قماش وعينه لقطعة الجلد ويتم اختيار اللون بمعرفة الجهة الطالبه عند الترسية</li> <li>• الكرسي توريد وتركيب مع ضمان عام على الاقل</li> </ul>	٩

رئيس المنهج  
أ. سهار حمود

اللجان  
١ - إسماعيل جبريل  
٢ - محمود هاشم  
٣ - د. أماني أديم

الاجمالى	الفنه	الكميه	الوحدة	البند	م
		٧٥	بالعدد	<p>وحدة ارفف معدنيه ٥ أرفف.</p> <p>المواصفات :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>وحدة ارفف معدنيه مكونه ٤ قائم مصنوع من الصاج ١.٥ مم المدهون اليكترونيك والقوائم مستنه بحيث يمكن تغيير وضع الارفف حسب الحاجه وتحتوي على خمسة ارفف مصنوعه من الصاج ١ مم المدهون اليكترونيك بخلاف رف القاعده والقرصه اعلى الوحده مع تركيب دعامات للارفف العلوية والسفليه</li> <li>يتم توريد مسامير لتجميع الارفف مع تقديم عينه للاعتماد</li> <li>يتم تقديم عينه لمكتب الصاج لفحصها والبت والاستلام على اساسها</li> </ul>	١٠

رئيس اللجنة

امانة عمار

اللجنة  
 ١- يحيى بن حبرى  
 ٢- محمود عباس  
 ٣- محمد ابراهيم

جامعة بنها  
الإدارة العامة للشئون القانونية

عقد توريد

أنه في يوم ٢٠١ / / تم الاتفاق بين كل من :  
أولاً : جامعة بنها ويمثلها في التوقيع على هذا العقد

السيد أ.د / وينوب عنه في التوقيع على هذا العقد

السيد / بصفته لسنة بموجب التفويض رقم /

(الطرف الأول) ومقرها مدينة بنها محافظة القليوبية

ثانياً :

ويمثله في التوقيع على هذا العقد

السيد /

بصفته /

سجل تجاري رقم / لسنة صادر بتاريخ /

بطاقة ضريبية رقم /

مقره القانوني /

تمهيد

حيث ترغب جامعة بنها في شراء  
مناقصة عامة رقم / / ٢٠١ بعد موافقة السلطة المختصة على

إجرانها بتاريخ / / ٢٠١

وحيث أوصت لجنة البت في هذه المناقصة بجلستها المعقودة بتاريخ / / ٢٠١ بقبول  
عطاء الطرف الثاني لكونه أفضل العطاءات فنياً ومالياً وتم اعتماد تلك التوصية من السلطة  
المختصة بتاريخ / / ٢٠١ وأخطر الطرف الثاني بقبول عطائه بتاريخ / / ٢٠١  
وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على ما يلى :

(٢)

### **البند الأول**

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات المطروحة والعطاء المقدم من الطرف الثاني ومحاضر لجنتي البت الفني والمالي وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين وكذا كافة الإجراءات السابقة على التعاقد وأمر الإسناد جزءا لا يتجزأ من العقد ومكملاً ومتاماً لأحكامه .

### **البند الثاني**

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف الراسية طبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار المرفقة بقيمة إجمالية مقدارها ( ) شاملة كافة الضرائب والرسوم .

### **البند الثالث**

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف الراسية عليه خلال المدة المتفق عليها بأمر التوريد من اليوم التالي لإخباره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطائه من الطرف الأول .

### **البند الرابع**

إذا تأخر الطرف الثاني في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد جاز للطرف الأول إذا اقتضت المصلحة العامة اعطاءه مهلة إضافية للتوريد على أن توقع عليه غرامة تأخير عن هذه المهلة بواقع (%) عن كل أسبوع تأخير أو جزء من أسبوع من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توريدها وبعد أقصى (%) من قيمة الأصناف المذكورة دون أن يخل ذلك بتوقيع كافة الجزاءات والتعويضات الأخرى المنصوص عليها بالقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

### **البند الخامس**

يلتزم الطرف الأول بسداد مستحقات الطرف الثاني بموجب شيك وذلك بعد الفحص واستلام الأصناف الراسية والتتأكد من مطابقتها للشروط والمواصفات واستلامه الإيصال الدال على ذلك ولا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأي زيادة في الأسعار أيا كان السبب .

### **البند السادس**

سدد الطرف الثاني للطرف الأول مبلغاً مقداره % من بما يعادل صادر رقم بنكي ضمان خطاب أو بموجب نهائياً نقدياً قيمته العقد كتأمين من بنك فرع ويستمر طوال مدة الضمان المتفق عليها ولا يرد من بنك للطرف الثاني إلا بعد انتهاء مدة الضمان .

(٣)

### **البند السابع**

يلتزم الطرف الثاني بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين وفي حالة قيامه بتوريد بناء على طلب الطرف الأول إلى جهة أخرى غير المتعاقد على التوريد إليها يجب أن ترافق الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية حتى يمكن رد هذه المصروفات إلى الطرف الثاني .

### **البند الثامن**

يلتزم الطرف الثاني بتسليم الأصناف الراسية بمخازن الطرف الأول .

### **البند التاسع**

# يضمن الطرف الثاني صلاحية الأصناف التي يقوم بتوريدها ضد عيوب الصناعة لمدة

# يقر الطرف الثاني أن لديه مركز خدمة وصيانة بجمهورية مصر العربية وكذا مركز لتوريد قطع الغيار للأصناف التي يقوم بتوريدها .

# يتعين على الطرف الأول اختبار عينة عشوائية من الأصناف الراسية بمخازنه قبل الكمية الراسية ويتم الدفع بعد عمل التجارب والفحص والاستلام للكمية المقبولة فقط .

# يتم تقديم شهادة اختبار المصنع أو إجراء تحليل معملي وذلك حسب ما يتطلبه نوعية الصنف المورد

### **البند العاشر**

إذا أخل الطرف الثاني بأي من شروط العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو إسناد التوريد لأية جهة أخرى ويصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه وفي حالة عدم كفايتها يلتجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

### **البند الحادي عشر**

يسرى على هذا العقد أحكام قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وأحكام القانون المدني فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

(٤)

#### **البند الثاني عشر**

تحتضن محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من  
حراء تنفيذ أو تفسير هذا العقد .

#### **البند الثالث عشر**

اقرر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما هو المحصل المختار لهما وأن كافة  
المراسلات والإعلانات والمكاتبات التي ترسل أو تعلن عليه صحيحة ومنتجة لآثارها  
القانونية وفي حالة قيام أي من الطرفين بتغيير عنوانه فإنه يلتزم باخطار الطرف الآخر  
بالعنوان الجديد بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول وإلا اعتبرت المراسلات على العنوان  
الموجود بصدر هذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

#### **البند الرابع عشر**

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ سلمت أحدها إلى الطرف الثاني وأحتفظ الطرف الأول  
بالتwo النسختين المتبقتين للعمل بهما عند الاقتضاء .

#### **البند الخامس عشر**

تم صياغة هذا العقد على غرار الصيغة القانونية التي أقرتها اللجنة الثالثة للفتوى بمجلس  
الدولة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٩ عند مراجعتها مشروع عقد التوريد المرسل  
من الجامعة لمراجعته .

**الطرف الثاني**

**الطرف الأول**

**ورئيس الجامعة**